جريمة تبييض الأمـوال
(دراسـة مقـارنـة)

أ.عكروم عادل

– جامعة سعد دحلب – البليدة

الملخص:

تعتبر جريمة تبييض الأموال من الجرائم الاقتصادية الخطيرة والتي صنفها الفقهاء كصورة من صور الجريمة المنظمة، وهي منتشرة عبر كامل دول العالم، فهي جريمة عابرة للحدود. وقد اختلف الفقهاء في تعريف هذه الجريمة وهي تتم عبر مراحل ثلاث لكي نكون أمام جريمة كاملة، ولهذه الجريمة أبعاد ونتائج وخيمة على كل المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وحتى الأمنية، وبهذا نجد أن جريمة تبييض الأموال تهدد كيان الدول بالزوال.

Résumé:

Le délit de blanchiment d'argent, est parmis les crimes économiques qui a été classé par les specialistes comme une forme de crime organisé, qui est réparti sur l'ensemble des pays du monde, c'est un crime transnational. Il existe une divergence quant à la definition de ce derniers et qui ne peut être considéré un crime complet qu'après avoir franchi trois étapes. Les dimensions de ce crime ont de graves conséquences sur tous les domaines économiques, sociaux, politiques et même sécuritaires. De ce fait, nous pensons que le crime de blanchiment de capitaux menace l'existance même des pays.

المقدمة:

يعرف العالم الآن انتشارا رهيبا لمختلف الجرائم ومن أخطرها وأبرزها الجريمة المنظمة التي اصبحت تهدد المجتمعات بصفة خاصة والمجتمع الدولي بصفة عامة، ومن بين أبرز صورها جريمة تبييض الأموال، التي عرفت تطورا كبيرا في التقنيات المستعملة لتنفيذها، وذلك تماشيا مع التطور التكنولوجي الحديث وظهور الأنترنيت، فهذه الجريمة نظرا لخطورتها اهتم بها الفقه والقانون، فحتى نكافح ونقضي على هذه الظاهرة لا بد من تعريفها ومعرفة مراحلها وآثارها، ومن هنا نتساءل :

ماذا نعني بجريمة تبييض الأموال؟ وما هي مراحلها وفيما تتمثل آثارها؟

وللإجابة على هذه الأسئلة نتطرق إلى جريمة تبييض الأموال في أربع مباحث، المبحث الأول تعريف جريمة تبييض الأموال والمبحث الثاني مراحلها، والمبحث الثالث التكييف القانوني لهذه الجريمة، وفي المبحث الرابع آثار جريمة تبييض الأموال.

المبحث الأول:

تعريف جريمة تبييض الأموال:

تشكل الأموال عصب الاقتصاد الذي يعتبر عماد الحياة المعاصرة[41]، وأحد مقومات الأنظمة السياسية والاجتماعية السائدة في العالم. وسلامة الاقتصاد الوطني عامل أساسي لاستقرار الحياة السياسية إلا أن التقدم التقني الذي يشهده العصر الحالي في ميدان تطور الآلة والصناعة والاتصالات أدى إلى بروز أنواع جديدة من الجرائم باستخدام أساليب جديدة متطورة لاختفاء مصدر الأموال غير المشروعة. إذ أصبحت المنظمات الإجرامية تقوم بعمليات تبييض الأموال الناتجة عن الأعمال الإجرامية، كما تسعى للاستفادة من تقنية العصر في هذا النشاط. ويأتي الاهتمام بهذا الموضوع نظرا لخطورة جريمة تبييض الأموال في كافة دول العالم وآثارها السلبية سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وأمنيا.[42]

---

[41]–الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، تبييض الأموال دراسة مقارنة منشورات حلبي الحقوقية، بيروت 2001، ص13.

[42]–الدكتور عادل عبد الجواد محمد، الجريمة المنظمة وغسل الأموال، مقال بمجلة الأمن والحياة، العدد 220، الإمارات–2000، ص13.

حيث تمثل عمليات غسل الأموال إحدى أبشع أنواع الابتزاز في العلاقات الاقتصادية المحلية والإقليمية والدولية. وقد تحولت عمليات غسل الأموال إلى قوة مؤثرة في مسيرة الاقتصاد العالمي، إذ تقدر حجم الأموال غير النظيفة التي يتم غسلها مابين 800 مليار دولار إلى 1,5 تريليون دولار سنويا بما يعادل أكثر من ضعف قيمة الناتج العالمي من البترول.[43]

وعليه سوف نتطرق إلى التعريف الفقهي للجريمة المنظمة ثم إلى التعريف القانوني:

المطلب الأول: التعريف الفقهي:

الملاحظ أن مفهوم جريمة غسيل الأموال اكتسب طابعا مراوغا، وخصائص وصفات ملتبسة وغامضة، وهو ما يحتاج إلى توضيح المفاهيم، حيث يطلق عليها جريمة تبييض الأموال السوداء، أو غسيل الأموال القذرة. وهي جريمة ذات طبيعة خاصة، حيث أنها وإن كانت تبدو بسيطة في مفهومها العام، إلا أنها مركبة ومعقدة في جوانبها الخاصة. فهي جريمة تقوم وتنشأ على صناعة واقع زائف ليبدو وكأنه حقيقي فعلي. فجريمة غسيل الأموال هي جريمة متعددة المراحل تقوم على مزج الأموال الناجمة عن النشاط الإجرامي، وخلطها بأموال أخرى شريفة وضخها معا في النظام المالي العالمي، بحيث يصعب الوصول إلى مصادرها الإجرامية الأصلية، ومن ثم يمكن للمجرم أن يعيد إنفاقها واستثمارها في أغراض مشروعة، ولا تتعرض للمصادرة.[44]

ويعرفها الأستاذ نادر عبد العزيز شافي بأنها: «كل فعل يقصد به تمويه أو إخفاء مصدر الأموال أو المداخيل الناتجة بصورة مباشرة أو غير بماشرة عن ارتكاب إحدى الجرائم».[45]

---

[43]– حسن إسماعيل عبيد، جرائم غسيل الأموال في عصر العولمة الإقتصادية – مجلة شرطة الإمارات عدد355 الإمارات/2000، ص45.

[44]– ايدياكرة عبد المالك المخدرات مقال من مجلة الدركي العدد السادس سبتمبر 2005، الجزائر ، ص6.

[45]– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، مرجع سابق، ص27.

وقد عرفها الدكتور محمد محي الدين عوض بأنها: «إخفاء حقيقة الأموال المستمدة من طريق غير مشروع عن طريق القيام بتصديرها، أو إيداعها في مصاريف دول أخرى أو نقل إيداعها، أو توظيفها، أو استثمارها في أنشطة مشروعة للإفلات بها من الضبط والمصادرة وإظهارها كما لو كانت مستمدة من مصادر مشروعة، وسواء كان الإيداع أو التمويه أو النقل أو التحويل أو التوظيف أو الاستثمار قد تم في دول متقدمة أو في دول نامية».[46]

ويعرفها الدكتور عادل عبد الجواد محمد بأنها: « غسيل الأموال هو عملية تستهدف اكتساب الأموال الناتجة عن الأنشطة الإجرامية أو غير المشروعة صفة الشرعية وإدخالها في النشاط الاقتصادي الشرعي».[47]

أما الفقيه جيمس بازلك JAMES BEASLG فيرى: «بأنها النشاطات غير المشروعة التي تهدف إلى إخفاء أو تمويه الأموال الناتجة عن الجريمة المنظمة».[48]

كما أن هناك من يرى أن يطلق مصطلح غسيل الأموال على عملية تحويل الأموال المتحصلة من أنشطة غير قانونية بهدف إخفاء المصدر المحضور لهذه الأموال أو مساعدة أي شخص أرتكب جرما ليتجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم.[49]

ويطلق البعض على غسيل الأموال صفة جريمة التسعينات، ولكن في الواقع تعود جريمة غسيل الأموال إلى أقدم العصور. ذلك أنه إذا كانت جريمة غسل الأموال ترتبط في عصرنا هذا بجرائم المخدرات والتهرب الضريبي وتجارة السلاح، فإن لغسل الأموال في التاريخ القديم علاقة وثيقة بالقرصنة البحرية التي كانت تعود على المجرمين بأموال طائلة يصعب عليهم العودة بها والاستمتاع بها في أوطانهم. [50]

---

[46]–الدكتور كوركيس يوسف داوود، الجريمة المنظمة (الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة عامة) القاهرة، 2002، ص28.

[47]– الدكتور عادل عبد الجواد محمد، الجريمة المنظمة وغسل الأموال، مرجع سابق، ص51.

[48]– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، تبييض الأموال دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص25.

[49]– الدكتور كوركيس يوسف داوود، مرجع سابق، ص181.

[50]– الدكتور كوركيس يوسف داوود، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

ويكتفي الأستاذ محمد عيد بتعريف جريمة غسل الأموال بأنها: «عملية من شأنها إخفاء المصدر غير المشروع الذي اكتسبت منه الأموال».[51]

المطلب الثاني: التعريف القانوني:

لقد ظهرت الكثير من التعريفات على المستوى الجنائي والمصرفي، منها تعريف إعلان بازل BAZEL عام 1988م، حيث عرفها بأنها: «جميع العمليات المصرفية التي يقوم بها الفاعلون وشركاؤهم بصدد إخفاء المصدر الجرمي للأموال وأصحابها».[52]

كما عرفتها اتفاقية الأمم المتحدة (فيينا VIENNE 1988) لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات في المادة الثالثة بأنها: «الأفعال التي من شأنها تحويل الأموال ونقلها مع العلم بأنها مستمدة من أي جريمة من جرائم المخدرات أو من فعل من أفعال الاشتراك في مثل هذه الجريمة بهدف إخفاء المصدر غير المشروع للأموال أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب مثل هذه الجرائم للإفلات من العواقب القانونية لأفعاله وكذلك إخفاء أو تمويه حقيقة الأموال أو مصادرها أو مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها أو ملكيتها مع العلم بأنها مستمدة من فعل أو أفعال الاشتراك في مثل هذه الجرائم».[53]

وعرفها القانون النموذجي الصادر عن الأمم المتحدة والمتعلق بعمليات غسل الأموال في الفقرة الأولى الباب الثالث بأنها: «الأفعال الصادرة عن الأشخاص الذين يقومون بتمويل موارد أو ممتلكات مشتقة بطرق مباشرة أو غير مباشرة من الاتجار غير المشروع في المواد المخدرة لإخفاء المواد غير مشروعة أو إخفاء المواد الأصلية أو مكانها أو تصريفها ونقلها وملكيتها أو الشروع في أي من هذه الأفعال».[54]

---

[51]– الدكتور كوركيس يوسف داوود، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[52]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، جريمة غسل الأموال www.minchaoui.com.

[53]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق.

[54]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، جريمة غسل الأموال www.minchaoui.com، مرجع سابق.

وعرفت جمعية القانون لإنجلترا وويلز غسل الأموال سنة 1997 بأنه: « عملية تغير طبيعة المال القذر، أي متحصلات الجريمة وملكيتها الحقيقية بحيث تبدوا هذه المتحصلات وكأنها مستقاة من مصدر مشروع».[55]

وينص القانون الفرنسي لعام 1996 في المادة رقم 1/324 على أن غسل الأموال هو: «تسهيل بكل الوسائل للتبرير الكاذب لمصدر الأموال والدخول لمرتكب جناية أو جنحة للذي أمده بفائدة مباشرة أو غير مباشرة، ويعتبر أيضا من قبيل غسل الأموال المساهمة في عمليات توظيف أو إخفاء أو تحويل العائد المباشر لجناية أو جنحة».[56]

كما عرف المشرع الأمريكي في القانون العام 1996 تبييض الأموال بأنه: «كل عمل يهدف إلى إخفاء طبيعة أو مصدر الأموال الناتجة عن النشاطات الإجرامية».[57]

وبالنسبة للمشروع اللبناني لقد نص قانون المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف اللبناني لرقم 98/273 في المادة الثامنة منه على تعريف تبييض الأموال: «بأنه إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع للأموال المنقولة أو غير المنقولة أو المواد الناتجة عن جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية».[58]

كما أن المادة 749 من مشروع القانون اللبناني عرفت تبييض الأموال بأنه: «كل فعل من شأنه إيجاد تبرير كاذب بأية وسيلة كانت لمصدر الأموال أو المداخيل الناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن ارتكاب إحدى جرائم المخدرات».[59]

ويعتبر من قبل تبييض الأموال كل فعل يساهم في عملية توظيف أو إخفاء أو تحويل أموال أو عائدات ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من ارتكاب إحدى جرائم المخدرات.[60]

---

[55]– الدكتور محمد بن سليمان الوهيد، الجريمة المنظمة وأساليب مواجهاتها ، مقال بمجلة شرطة الإمارات، العدد 290 سنة 1995.

[56]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق.

[57]– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، مرجع سابق، ص22.

[58]– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[59]– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[60]– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

كما نصت المادة الأولى من القانوني اللبناني رقم 318 لسنة 2001 لمكافحة تبييض الأموال على ما يلي: «تعتبر الأموال غير مشروعة إذا كانت ناتجة عن الجرائم التالية :

- زراعة المخدرات أو تصنيعها أو الاتجار بها.
- الأفعال التي تقدم عليها جمعية الأشرار، المنصوص عليها في المواد 235 و236 من قانون العقوبات.
- جرائم الإرهاب المنصوص عليها في المواد 314 ، 315 و316 من قانون العقوبات.
- الاتجار غير المشروع بالأسلحة.
- جرائم السرقة أو اختلاس الأموال العامة أو الخاصة ، أو الاستيلاء عليها بوسائل احتيالية والمعاقب عليها في القانون بعقوبة جنائية».[61]

وعرفها قانون غسيل الأموال لجمهورية مصر العربية الصادر عام 2002 م بأنها: «كل سلوك ينطوي على اكتساب أموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو ضمانها أو استثمارها أو نقلها أو تحويلها أو التلاعب في قيمتها إذا كانت متحصلة من جريمة من المنصوص عليها في المادة 2 من هذا القانون مع العلم بذلك، متى كان القصد من هذا السلوك إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه أو صاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتساب ذلك أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكب الجريمة المتحصل منها هذا المال».[62]

وعرفها المنظم السعودي في نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/38 بتاريخ 1424/6/25 هـ في مادته الأولى بأنها: «ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه يقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة أموال مكتسبة خلافا للشرع أو النظام، وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر».[63]

المطلب الثالث: تعريف المشرع الجزائري:

---

[61]– الدكتور علي محمد جعفر، داء الجريمة، سياسة الوقاية والعلاج، المؤسسة الجامعية للدراسات النشر والتوزيع، بيروت، 2003، ص78.

[62]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، مرجع سابق.

[63]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق.

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فإن قانون العقوبات وبموجب القانون 15/04 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 المعدل والمتمم لقانون العقوبات الجزائري نصت المادة 389 مكرر على ما يلي: «يعتبر تبييضا للأموال، تحويل الممتلكات أو نقلها مع الفاعل بأنها عائدات إجرامية، بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تأتت منها هذه الممتلكات، على الإفلات من الآثار القانونية لفعلته.

إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع علم الفاعل أنها عائدات إجرامية، اكتساب الممتلكات أو حيازتها أو استخدامها مع علم الشخص القائم بذلك وقت تلقيها أنها تشكل عائدات إجرامية. المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم المقدرة وفقا لهذه المادة أو التواطؤ أو التآمر على ارتكابها ومحاولة ارتكابها والمساعدة والتحريض على ذلك وتسهيله وإسداء المشورة بشأنه».[64]

كما نجد حرص المشرع على محاربة هذه الجريمة، وتماشيا مع القوانين الدولية والاتفاقيات جاء بالقانون رقم 05-01 المؤرخ في 06 فبراير سنة 2005 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الارهاب ومكافحتها والذي كرس فيه سياسة الدولة في محاربة الأفعال المشكلة لجريمة تبييض الأموال وهذا من خلال نص المادة الثانية منه التي جاءت بمجموعة من الأفعال إذا أرتكبت تعتبر تبييضا للأموال.

حيث تنص المادة الثانية منه على: « يعتبر تبييضا للأموال:

أ-تحويل الممتلكات أو نقلها مع علم الفاعل بأنها عائدات إجرامية بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات أو مساعدة أي شخص متورط في إرتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها هذه الممتلكات على الإفلات من الآثار القانونية لفعلته.

ب-إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع علم الفاعل أنها عائدات إجرامية.

---

[64]- القانون رقم 15/04 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 ، الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 71، سنة 2004.

ج–إكتساب الممتلكات أو حيازتها أو استخدامها مع علم الشخص القائم بذلك وقت تلقيها أنها تشكل عائدات إجرامية.

د–المشاركة في إرتكاب أي من الجرائم المقررة وفقا لهذه المادة أو التواطؤ أو التآمر على ارتكابها أو محاولة ارتكابها أو المساعدة أو التحريض على ذلك وتسهيله وإسداء المشورة بشأنه».[65]

[65]– القانون رقم 05–01 المؤرخ في 06 فبراير 2005، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 83، سنة 2005.

المبحث الثاني:

مراحل جريمة تبييض الأموال:

تتم جريمة تبييض الأموال غير المشروعة من خلال عمليات معقدة تتم عبر ثلاث مراحل أساسية وهي: التوظيف، التجميع والدمج. في المرحلة الأولى يتم فيها إدخال الأموال في الدورة المالية، أما في المرحلة الثانية يتم فيها إخفاء مصدر الأموال، وفي المرحلة الأخيرة وهي مرحلة الدمج يحصل شرعنة للأموال أو توفير الغطاء القانوني لها.[66]

الجدير بالملاحظة أيضا أن عملية تبييض الأموال قد تتم مراحلها بشكل منفصل وقد تتشابك وتتداخل، وفي أحيان كثيرة يكون الفصل بينها على نحو قاطع أمر في غاية الصعوبة.

المطلب الأول: المرحلة الأولى

وهي مرحلة الإيداع أو التوظيف أو الإحلال تشير إلى أنها تقتضي التخلي المادي عن النقود المتحصلة من النشاط الإجرامي، أي النشاط غير المشروع بهدف إبعاد الشبهة عن مصدرها، ويتم ذلك في الغالب بأسلوب بسيط عن طريق توظيف الأموال المشبوهة في البنوك، أو في غيرها من المؤسسات المالية سواء في داخل البلاد أو خارجها و سواء بطريق فتح الحسابات أو الودائع أو شراء أوراق مالية ...إلخ، وفي خلال هذه المرحلة قد يتحقق تنظيف الأموال المشبوهة بتوظيفها داخل المؤسسات المالية، وذلك إما بتزوير بعض المستندات أو إخفاء بعضها أو بتواطؤ بعض موظفي البنك.[67]

وفي البلدان التي تشترط الإبلاغ عن المعاملات النقدية التي تصل مبلغا معينا والتي من بينها قانون العقوبات الفرنسي الذي يشترط على المصرف إبلاغ السلطات المختصة بالتحويلات النقدية التي تكون قيمتها 150 ألف فرنك فرنسي فأكثر، فإن الإيداع في هذه الحالة يتم من خلال إجراء عدد كبير من المعاملات الصغيرة لتفادي الوصول إلى المبلغ المحدد والذي يخضع لقوانين مراقبة النقد الإلزامية.[68]

---

[66]– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، تبييض الأموال دراسة مقارنة منشورات حلبي الحقوقية، مرجع سابق، ص117.

[67]– جلال وفاء محمدين دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال الدار الجامعة الجديدة للنشر .مصر 2001، ص11.

[68]– الدكتور كوركيس يوسف داوود، الجريمة المنظمة مرجع سابق، ص13.

وتشمل الوسائل المستعملة أنواع مختلفة كالودائع المصرفية والأدوات النقدية والمعادن الثمينة والشيكات السياحية، والسيارات الفخمة، والتحف الفنية والعقارات، وتعتبر هذه المرحلة من أكثر المراحل أهمية لأنه يتوقف عليها نجاح جريمة تبييض الأموال وكذلك بالنظر للتعقيدات المعتمدة في إطارها.

إلا أنه من خلال هذه المرحلة ولمدة طويلة تم الجمع بين جمع الأموال غير المشروعة وإدخالها في الدورة المصرفية وهذا لإبعاد كل الشبهات وحماية هذه الأموال من مخاطر فرض الرقابة وتتبع الأموال الناتجة عن الجرائم.[69]

المطلب الثاني: المرحلة الثانية

والتي استعملت عدة مصطلحات للدلالة عليها إذ البعض يستعمل مصطلح التجميع، والبعض يستعمل مصطلح التفريق، وآخرون يستعملون مصطلح التعتيم ومصطلح الترقيد. إن الهدف من هذه المرحلة هو فصل الأموال غير المشروعة عن مصدرها المريب وإعطائها غطاءا قانونيا وشرعيا بحيث تسمح بإخفاء مصادر الأموال المقبلة على الغسل من خلال إجراء عمليات مالية معقدة تهدف إلى إزالة أي أثر يشير إلى مصدر الأموال، والتي يمكن أن يستعان بها في عمليات المراقبة المالية. ومن ثم فإن هذه المرحلة تقوم على تحويل الودائع المطلوب غسلها إلى منتجات مختلفة كسندات أسهم أو شراء وإعادة شراء بيع أموال منقولة أو غير منقولة أو التحويلات المالية الإلكترونية. كما تستلزم المرور عبر شركات وهمية بحيث يتم إعادة المال غير المشروع إلى حسابات مصرفية باسم شركات محترمة.[70]

وهناك علاقة بين مرحلة الإيداع ومرحلة التجميع إذ أن كل عملية إيداع يستوجب تغيير في مكان وطبيعة الأموال غير المشروعة، وهي أيضا تعتبر شكلا من أشكال التجميع. [05] ص84 [71]

وخلاصة القول أنه بنجاح القائم بغسل الأموال في وضع أمواله غير المشروعة داخل النظام المالي ينتقل من مرحلة التوظيف إلى المرحلة الثانية وهي التجميع عن طريق

---

[69]– جلال وفاء محمدين، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال ، مرجع سابق، ص10.

[70]– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، تبييض الأموال دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص180.

[71]– الدكتور كوركيس يوسف داوود، الجريمة المنظمة، مرجع سابق، ص84.

عقد صفقات مالية معقدة، تهدف إلى إخفاء معالم مصدر المال وإبعاده عن إمكانية تتبعه وكشف مصدره غير المشروع.72

المطلب الثالث: المرحلة الثالثة

وهي مرحلة الدمج فيتم تطهير الأموال غير النظيفة بإدخالها في عمليات مشروعة أو أنشطة اقتصادية مشروعة، وإضفاء المشروعية الظاهرية عليها. فهذه المرحلة تؤمن الغطاء النهائي للمظهر الشرعي للثروة ذات المصدر غير المشروع وبهذه العملية توضع الأموال أو عائدات الجرائم في الاقتصاد بطريقة تظهر أن مصدر هذه الأموال مصدر نظيف ومشروع».[73]

وبمعنى آخر، يمكن القول أن مرحلة الدمج تقوم على إدخال العائدات في الاقتصاد الشرعي عن طريق القيام بتوظيفات مالية واستثمارات في الاقتصاد والقطاعات المنتجة أو باستثمارات عقارية لاستعمال هذه المبالغ وبذلك يتم دمج الأموال غير المشروعة مع الأموال المشروعة، ويقضي ذلك نجاح عملية تبييض الأموال إلى سهولة عودة الأموال وتحركها دون التعرض للمصادرة وبهذا يفلت المجرم من العقاب.74

وتعتبر مرحلة الدمج مرحلة أخيرة من سلسلة عمليات تبييض الأموال، وكذلك تعتبر المرحلة الأصعب اكتشافا، باعتبار أن هذه الأموال تكون قد خضعت مسبقا لعدة مستويات من التدوير. والواقع أن هذه العمليات بمجملها قد تمتد إلى عدة سنوات، وبعد الانتهاء من هذه المرحلة وإضفاء الصفة القانونية على الأموال غير المشروعة يصبح من الصعب الكشف عنها إلا من خلال: أعمال الجوسسة والبحث السري التي توكل عادة لعناصر مختصة من الاستعلامات، والتي تملك وسائل فعالة للتتبع والبحث في مصدر كل شيء أجنبي، وكذلك يمكن الكشف عنها من خلال مساعدات غير رسمية من خلال المخبرين أي مد أفراد من المخابرات لمعلومات غير رسمية للكشف عن هذه العمليات ومصدر الأموال غير المشروعة. كما قد يتم اكتشافها من خلال الحظ أو الصدفة،كأن يكشف بأن صاحب الحساب البنكي هو من أكبر مهربي المخدرات. 75

72– الدكتور كوركيس يوسف داوود، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

73– الدكتور كوركيس يوسف داوود، نفس المرجع السابق، ص15.

74– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، تبييض الأموال دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص182.

75– الأستاذ نادر عبد العزيز شافي، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

وما يمكن الوصول إليه يتمثل في أنه نظرا لأهمية هذه الجريمة بالنسبة للمنظمات الإجرامية العابرة للحدود والمحلية، فإنها تستخدم وسائل معقدة وتقنيات عالية وتخصص جزء من أرباحها من عائدات الأنشطة الإجرامية لعمليات غسيل الأموال وتبييضها حتى تضمن الاستفادة من هذه العائدات غير المشروعة من جهة، والإفلات من وسائل الرقابة والمكافحة من جهة أخرى التي انتشرت بشكل كبير على نحو يضمن استمرارها وبقائها.

المبحث الثالث:

التكييف القانوني لجريمة تبييض الأموال:

تعتبر جريمة غسيل الأموال من الجرائم الحديثة، وقد قامت العديد من الدول إما بتعديل نصوصها لتستوعب تجريم تلك الجريمة الجديدة أو بتشريع نصوص جديدة تجرمها وهذا وفقا للاتفاقيات الدولية. 76

المطلب الأول:

التكييف الدولي لجريمة تبييض الأموال:

كما تعد جريمة غسيل الأموال من أخطر الجرائم على المستوى الدولي بشكل عام، وعلى المستوى الوطني بشكل خاص، وذلك للآثار السلبية والأضرار التي تنتج عنها. ولذلك اتجهت الإدارة الدولية لمحاربة هذه الجريمة، والحد منها عن طريق عقد الاتفاقيات والمعاهدات وسن الأنظمة التشريعية على المستوى الوطني. وتعد اتفاقية فيينا لعام 1988 لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية.77 واتفاقية باليرمو BALIRMO سنة 2000 لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. 78

الأساس في تحديد الأفعال المجرمة والتي تعد مصدرا لغسيل الأموال. حيث اقتصرت اتفاقية فيينا على جرائم المخدرات، وتوسعت اتفاقية باليرمو لتشمل الجرائم الجسيمة التي تدر ربحا يعد رافدا لغسل الأموال. وعلى هذا الأساس دعت هاتين الاتفاقيتين الدول الأعضاء لتجريم الأفعال الواردة فيهما. وهو ما يفسر اختلاف التشريعات بين الدول، فمنها من

76– المحامي منير محمد الجنيهي والمحامي ممدوح محمد الجنيهي، جرائم الإنترنيت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية مصر 2004، ص80.

77– المحامي منير محمد الجنيهي والمحامي ممدوح محمد الجنيهي، مرجع سابق، نفس الصفحة.

78– المحامي منير محمد الجنيهي والمحامي ممدوح محمد الجنيهي، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

حدد جرائم بعينها لتكون مصدرا لغسيل الأموال مثل القانون المصري و الإماراتي، ومنها من لم يحدد جرائم بعينها وإنما جميع الجرائم التي تدر ربحا يخضع للغسيل .79

ولهذا كان لابد من تبني إجراءات ضرورية للعقاب على بعض الأفعال إذا تمت بطريقة عمدية، ومن ذلك تبديل أو نقل أموال مع العلم بأن مصدرها جريمة أو جرائم من تلك التي وردت في الاتفاقية وهي بطبيعة الحال جرائم الاتجار في المخدرات أو ناتجة عن أي فعل يتضمن مساهمة في هذه الجرائم وذلك من أجل إخفاء الأصل غير المشروع للأموال أو مساعدة أي شخص ساهم في ارتكاب الجريمة أو الجرائم المشار إليها في التهرب من الآثار القانونية لأفعاله ومن الأفعال التي ألزمت الاتفاقية الدول الأعضاء بتجريمها: اختفاء طبيعة أو أصل أو حالة أو اتجاه أو حركة المال أو ملكيته أو الحقوق المتعلقة به مع العلم بأن مصدره جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية أو أحد أفعال المساهمة فيها.

لقد أشار الفقه إلى أن اتفاقية فيينا VIENNE هدفت إلى تجريم الآليات الثلاثة الرئيسية لغسيل الأموال وهي التوظيف، والتجميع، والدمج.[80] كما أن المادة السادسة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية عام 2000 متضمنة جرائم غسل الأموال حثت الدول على إدراج تلك الجرائم ضمن قوانينها الوطنية وهي مطابقة لما ورد في المادة 3 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية من أفعال غسل الأموال. وأصبحت شاملة لجميع أنشطة الإجرام المنظم وكل جريمة خطيرة تدر ربحا يمكن أن يكون محلا لغسيل الأموال.[81]

بالإضافة إلى إعلان بازل للمصارف الصادر سنة 1988 نبه إلى تبييض الأموال وقد تم توقيع اتفاقية ستراسبورغ STRASBOURG من قبل الدول الأعضاء في المجلس الأوروبي في 8 نوفمبر 1990 وتتعلق هذه الاتفاقية بمكافحة غسل الأموال الناتجة عن الجريمة والإجراءات التي يتعين إتباعها لتتبع وضبط ومصادرة هذه الأموال.[82]

---

[79]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، جريمة غسل الأموال www.minchaoui.com، مرجع سابق.

[80]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، جريمة غسل الأموال www.minchaoui.com، مرجع سابق، ص29.

[81]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[82]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

المطلب الثاني: تشريعات الدول لجريمة تبييض الأموال

على هذا الأساس نجد أن هناك العديد من التشريعات الدولية تجرم غسل الأموال مثلا في إيطاليا قد ضمنت قانون عقوبتها المادتان 648 مكررا ثانيا، التي أضيفت بالقانون رقم 191 في 1978/5/18 وعدلت بالقانون رقم 328 في أغسطس 1993، 648 مكرر ثالثا التي أضيفت بالقانون رقم 55 لسنة 1990 في مارس سنة 1990، والخاصة بغسل الأموال.[83] كما صادقت النمسا على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 حيث عدلت قانون عقوباتها سنة 1993م بجعلها غسل الأموال المتحصلة من جرائم جسيمة جريمة معاقب عليها بالسجن حتى خمس سنوات[84]، وفي بلجيكا يجرم القانون الصادر سنة 1990 غسل الأموال كما ينص على مصادرة هذه الأموال.[85]

وفي فرنسا أشار قانون رقم 614/90 الصادر في 12 يوليو 1990 بشأن مساهمة المؤسسات المالية في مكافحة غسيل الأموال المستمدة من الاتجار غير المشروع في المخدرات إلى نصوص واردة في المادة 627 من قانون الصحة العامة والمادة 415 من قانون الجمارك .[86] وفي ألمانيا أصبح غسل الأموال جريمة خاصة منذ سنة 1992 طبقا للمادة 261 من قانون العقوبات الألماني وأوجب القانون مصادرة الأموال أو الممتلكات المتعلقة بغسل الأموال سواء كانت هذه الأموال أو الممتلكات محصلة من عمل غير مشروع ويقع داخل البلاد أو خارجها.[87]

وقد صدرت تشريعات في البلاد العربية خاصة بجرائم غسل الأموال لا تخرج نصوصها على ما نصت عليه اتفاقيتي فيينا VIENNE للمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988، وباليرمو للجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000م وهذه التشريعات نذكر منها:[88]

---

[83]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[84]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[85]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق، ص30.

[86]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، مرجع سابق، ص30.

[87]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[88]– د. المقدم / ناصر بن محمد البقمي ، نفس المرجع السابق، ص32.

- قانون حظر ومكافحة غسل الأموال لدولة البحرين مرسوم قانون رقم 4 لسنة 2001 في ذي القعدة 1421 هـ الموافق 29 يناير 2001.
- قانون مكافحة تبييض الأموال في لبنان – قانون رقم 318 لسنة 2001.
- قانون مكافحة غسيل الأموال لجمهورية مصر العربية قانون رقم 80 لسنة 2002 الصادر في 10 ربيع الأول 1423 هـ الموافق لـ 22 مايو سنة 2002.
- نظام مكافحة غسيل الأموال في المملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/38 في 1424/6/25 الموافق لـ 2003/8/23.

المبحث الرابع:

آثار جريمة تبييض الأموال:

تتعدد آثار جريمة تبييض الأموال، وتختلف مجالات الخطر الذي تمثله، سواء على الفرد أو على المجتمع ككل، سواء من النواحي الاقتصادية أو الاجتماعية أو الأمنية أو الثقافية، فهي جريمة متعددة الوجوه، ومتنوعة الجوانب، وأثرها ممتد على كل النظام الاقتصادي والسياسي للدولة، وبنيان القيم والأخلاق والمبادئ وثقافة المجتمع والفرد، ونسيج العلاقات الاجتماعية والعادات والتقاليد.[89]

حيث لا يقتصر شرها عند حد معين، بل إنها شديدة الضرر وبالغة البشاعة ولاسيما في ظل تحولات العولمة وما فرضته من مشكلات كمشكلة البطالة والإحساس بالتفاوتات الاجتماعية والاقتصادية، وما فرضته العولمة أيضا من سرعة المعلومات وتشابكها، وإلغاء الأبعاد وترابطها، وما أدت إليه من أشكال مختلفة من التغيرات في الحياة الفكرية ومظاهر العادات والقيم الاجتماعية، وتنامي القيم الاستهلاكية، الأمر الذي أدى في محصلته النهائية إلى إهتراء كل مناحي الحياة المجتمعية.[90]

وحتى تستند هذه الأحكام على أرضية، ينبغي أن نتناول مجمل الآثار الاقتصادية والاجتماعية والأمنية لجرائم تبييض الأموال بشيء من التفصيل.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية لجرائم تبييض الأموال

تأتي الآثار الاقتصادية لجرائم تبييض الأموال كواحدة من أخطر الآثار في مجال هذا البحث، ومبعث الخطورة الكامنة تنبع من إصابة جهاز الاقتصاد القومي بأمراض اقتصادية خطيرة ومتعارضة يصعب علاجها أو إيجاد الحلول لها نتيجة الآثار المترتبة عن هذه الجريمة والمتمثلة فيما يلي:[91]

---

[89]– أ–د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، المصاحبات الاقتصادية والاجتماعية لجريمة غسيل الأموال في ظل تحولات العولمة، www.minchaoui.com، ص16.

[90]– أ–د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، مرجع سابق، ص16.

[91]– أ–د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، ص17.

1- تبييض الأموال والدخل القومي:

يؤدي خروج الأموال المشروعة بطريق غير مشروع إلى خارج البلاد إلى حرمان البلاد من العوائد الإيجابية التي يمكن أن يحصل عليها المجتمع والتي تتمثل في القيمة المضافة إلى الدخل القومي وما يرتبط بذلك من تشغيل العمالة وعلاج مشكلة البطالة وتوفير جانب من المعروض السلعي.[92]

كما لا يخفى أن عملية تبييض الأموال يمكن أن تؤدي إلى زيادة معدلات الاستهلاك بشكل يفوق الدخل القومي ويساهم في حدوث خلل اقتصادي هيكلي نظرا لانخفاض المدخرات مع زيادة الاستهلاك ودون حدوث نمو مماثل في الناتج المحلي الإجمالي.[93]

وتشير بعض الدراسات التي أجريت على الدخول غير المشروعة في الدول ذات الاقتصاديات المتقدمة وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن هذه الدخول تؤثر سلبا على الاقتصاد القومي، وذلك بنسبة 27% كما أشارت هذه الدراسات إلى أن القطاع الاقتصادي غير الرسمي ينمو عادة بمعدل أسرع من القطاع الاقتصادي الرسمي، وعلى ذلك فإن تقديرات الناتج القومي عادة ما تكون منخفضة كثيرا عن حقيقتها نظرا لتأثير الاقتصاد الخفي والدخول المرتبطة بعمليات تبييض الأموال.[94]

كما تقترن عمليات تبييض الأموال بهروب رأس المال إلى الخارج من خلال التحويلات النقدية المصرفية بين البنوك المحلية والبنوك الخارجية، وهذا ما يؤثر على الفجوة التحويلية بين الادخار المحلي والاستثمار القومي. حيث تعجز المدخرات المحلية في هذه الحالة عن الوفاء بمتطلبات الاستثمار اللازمة لزيادة معدلات النمو الاقتصادي نظرا لاتجاه جانب كبير منها إلى البنوك الخارجية، ويمكن أن يؤدي ذلك أيضا إلى زيادة المديونية الخارجية لتعويض النقص في الادخار المحلي.[95]

---

[92]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، ص18.

[93]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[94]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، ص19.

[95]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، مرجع سابق، ص19.

الملاحظ أيضا أن عملية تبييض الأموال يمكن أن تؤدي إلى انهيار البورصات التي تستقبل الأموال الناتجة عن الجرائم الاقتصادية. حيث يمكن اللجوء إلى شراء الأوراق المالية ليس بهدف الاستثمار، ولكن من أجل إتمام مرحلة معينة من مراحل تبييض الأموال، ثم يتبع بيع الأوراق المالية بشكل مفاجئ مما يؤدي إلى حدوث انخفاض حاد في أسعار الأوراق المالية بشكل عام في البورصة ومن ثم انهيارها بصورة مأساوية. ولا شك أنه مع نمو العولمة يزداد تركز الثروة وتتسع الفروق بين البشر والدول اتساعا لا مثيل له، فيشير هانس بيتر مارتين وهارالد شومان HANS PITER MARTINE, HARAGD CHOUMAN إلى أن هناك 20% من دول العالم تستحوذ على 75% من الناتج العالمي الإجمالي وعلى 74% من التجارة العالمية أما الفقراء الذين أصبحوا هم الأغلبية في ظل العولمة والذين يمثلون 70% من سكان دول العالم فإنهم يستحوذون على النسبة الباقية، وهذا التفاوت القائم بين الدول يوازيه تفاوت آخر داخل كل دولة، حيث تستأثر قلة من السكان على الشطر الأعظم من الدخل القومي والثروة القومية، في حين تعيش أغلبية السكان على الهامش، وهذا التفاوت في توزيع الدخل والثروة سواء على الصعيد العالمي، أو على الصعيد المحلي لم يعد الأمر المزعج بل بات في رأي منظري العولمة أمرا مطلوبا في حلبة التنافس العالمي.[96]

وفي الوقت الذي تتم فيه عمليات تبييض الأموال على نطاق واسع ويحقق منها أرباحا طائلة، نجد أن شعوب الدول النامية تفتقد إلى إشباع احتياجاتها الأساسية ولاسيما في ظل تحولات العولمة الاقتصادية. يدعم ذلك النقد الذاتي الذي قدمه رئيس البنك الدولي أمام مجلس المحافظين في 6 أكتوبر 1998م والذي يؤكد فيه مدى انتشار ظاهرة الفقر في الدول النامية في ظل العولمة، فقد أشار هذا التقرير إلى أن المعاناة الإنسانية تحيط بنا في كل مكان حيث يعيش 1,3 مليار إنسان في مختلف أنحاء العالم على أقل من دولار واحد يوميا، ويعيش 3 مليارات إنسان على أقل من دولارين يوميا، ولا يحصل 1,3 مليار إنسان على الكهرباء...، ويخلص رئيس البنك الدولي من ذلك بالقول إلى: «أننا تعلمنا أنه عندما نطلب من الحكومات اتخاذ خطوات قوية التأثير لتنظيم أوضاع اقتصادية، فإننا نخلق قدرا هائلا من

---

[96]– أ–د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، ص20.

التوتر، وإذا لم نحقق قدرا أكبر من الإنصاف والعدالة الاجتماعية فلن يتحقق أي استقرار سياسي وبدون هذا الاستقرار لن يكفي أي مبلغ من المال لمواجهة الأزمة».[97]

وتشير العديد من الدراسات إلى التأثير السلبي لعمليات تبييض الأموال على توزيع الدخول حيث تؤدي ممارسة الأنشطة غير القانونية إلى إعادة توزيع الدخل بين الفئات الاجتماعية المختلفة، وذلك من خلال تحويل الدخول من بعض الفئات الاجتماعية المنتجة إلى الفئات أخرى غير منتجة وما يصاحب ذلك من تزايد الفجوة بين الأغنياء والفقراء في المجتمع وزيادة معدلات الفقر ولاسيما مع الأخذ في الاعتبار تضاؤل قدرة الدولة على القيام بوظائف اجتماعية وتوفيرها لفرص العمل والخدمات الاجتماعية في ظل برامج وسياسات إعادة الهيكلة الرأسمالية المصاحبة لظاهرة العولمة الاقتصادية.[98]

وقد يهدد تبييض الأموال القذرة وذوبانها في القطاعات الاقتصادية المختلفة الاستقرار الاقتصادي والسياسي لدولة التي تجري فيها عمليات الغسل، فأموال الغسل لا تقوم بأي دور ايجابي في عجلة الاقتصاد بتلك الدول، وإنما مجرد أموال عابرة تجتاز حدود الدول عبر مؤسساتها المالية طلبا للشرعية وإخفاءا لمصادرها الأصلية، دون أن تسهم في أية مشاريع تنموية بتلك الدول أو تساعد على ايجاد فرص وظيفية لمواطنيها.[99]

2-جرائم تبييض الأموال وتزايد معدلات التضخم:

تؤثر عمليات تبييض الأموال على ارتفاع معدلات التضخم وذلك باعتبارها جزءا من أنشطة الاقتصاد الخفي حيث تؤدي إلى زيادة الطلب الاستهلاكي غير الرشيد أو العشوائي، ومن ثم الضغط على المعروض من السلع والخدمات والتأثير على المستوى العام للأسعار، كما أن تأثير عمليات تبييض الأموال على السياسة المالية للدولة وحجم الدين العام والموازنة العامة للدولة من الممكن أن يحدث العديد من الآثار التضخمية النقدية مما يسهم في ارتفاع المستوى العام للأسعار لاسيما في الدول النامية.[100]

---

[97]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، مرجع سابق، ص20.

[98]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، ص21.

[99]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[100]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

كما أن عمليات تبييض الأموال وما يرتبط بها من التهرب من سداد الضرائب المباشرة ومعاناة الدول من نقص الإيرادات العامة عن النفقات العامة أدى إلى فرض المزيد من الضرائب غير المباشرة التي كان لها أثرها في زيادة المستوى العام للأسعار المحلية وارتفاع معدلات التضخم التي تفرض تكلفة يتحملها أي حائز لأصول مقومة بالعملة المحلية، وعندما يميل التضخم إلى الارتفاع، فإن توقعات الأفراد حول معدل التضخم في المستقبل تؤثر على الكمية التي يرغب الأفراد في الاحتفاظ بها في الأرصدة النقدية بالعملة المحلية.[101]

ويرى الدكتور محسن الخضيري أن من أهم مصاحبات جرائم تبييض الأموال وقوع المجتمع فريسة للتضخم الركودي، حيث يصاب المجتمع بظواهر اقتصادية متعارضة. ففي الوقت الذي ترتفع فيه أسعار السلع نتيجة ارتفاع أسعار الواردات وعدم قدرة مصادر البلاد من العملة الأجنبية على تغطية حاجتها من الواردات، نجد أن جهاز الإنتاج الوطني يعاني من الركود وعدم قدرة السوق على امتصاص واستيعاب منتجاته التي تتكدس بها المخازن وبالتالي تتسع الخسائر ويزداد الفاقد والتالف.[102]

3-أثر عملية تبييض الأموال على قيمة العملة الوطنية:

تؤثر عملية تبييض الأموال تأثيرا سلبيا على قيمة العملة الوطنية نظرا للارتباط الوثيق بين هذه العملية وتهريب الأموال إلى الخارج وما يعنيه ذلك من زيادة عرض العملة الوطنية مع زيادة الطلب على العملات الأجنبية التي يتم تحويل الأموال المهربة إليها قصد الإيداع في الخارج في البنوك أو بغرض الاستثمار في الخارج أو غير ذلك. و لا شك أن النتيجة الحتمية لذلك هو انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية، أي أن عملية تبييض الأموال بهذه الكيفية تساهم في تدهور قيمة العملة الوطنية مما يوجب التصدي لها حماية لهذه العملة.[103]

ويلاحظ أن بعض الدول تلجأ إلى تخفيض سعر الفائدة من أجل خروج الأموال إلى الخارج بشكل مشروع ومن ثم انخفاض قيمة العملة وزيادة الصادرات وفي حالة القيام بتهريب الأموال إلى الخارج فإن الطلب على النقود يتجه إلى الانخفاض، مما يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة على الودائع، ومن ثم حدوث هروب مشروع للأموال يضاف إلى الأموال

---

[101]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[102]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، مرجع سابق، ص21.

[103]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

الهاربة وغير المشروعة، وهو ما يعني زيادة الأعباء القومية وارتفاع معدل انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية حيث يكون الأثر مضاعفا وذلك بالمقارنة بحالة عدم وجود تهريب للأموال خارج حدود البلاد.[104]

4-تبييض الأموال وتنامي الاستهلاك البذخي:

تتسم التصرفات الاستهلاكية وأنماط الإنفاق في حالات الحصول على دخول غير مشروعة غير ناتجة عن جهد إنتاجي حقيقي تتصف بالسفه والتبذير كالإنفاق على المخدرات والدعارة والقمار وغيرها من المجالات غير المشروعة، مما يعني انتشار الاستهلاك المظهري وزيادة معدلات الفاقد وتبديد الموارد المتاحة.[105] ولدوافع نفسية واجتماعية، عادة ما يتجه أصحاب هذه الدخول إلى تعويض الحرمان من الترف خلال سنوات المعاناة قبل الحصول على الدخول غير المشروعة والكبيرة القيمة. حيث يتجهون إلى الإنفاق على شراء الذهب والمجوهرات والتحف واستهلاك السلع المستوردة من الخارج بهدف التقليد والمحاكاة للأغنياء داخل المجتمع أو المستهلكين الأجانب. ولقد دعمت العولمة من نمط الاستهلاك الترفي وتنامي الثقافة الاستهلاكية، فقد دخلت السلع الجديدة إلى حياة الأفراد وأصبحت ذات قيمة عالية من خلال الدعاية والإعلانات، إذ تكون الإعلانات مصحوبة بإغراءات تروج للسلع دون النظر إلى ما تحمله من مضمون وأطر ثقافية.[106]

وبدأت القيم الاستهلاكية لدى الأفراد تحل محل قيم أخرى تقليدية؛ حيث يعيش الناس في أوضاع ثقافية و مادية جديدة تغير من عالمهم المحلي ومن معاييرهم التقليدية، وكذلك من انساق القيم الخاصة بهم، فمع إغراق السوق بمختلف السلع يتبنى الأفراد ثقافة استهلاكية جديدة، ويصبح الاستهلاك قيمة في حد ذاته لدى أصحاب الدخول غير المشروعة.

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية لجرائم تبييض الأموال

تؤثر جرائم تبييض الأموال على المجتمعات من ناحية ارتباطها بالفساد والجرائم الاجتماعية وحدوث خلل في التوازن الاجتماعي وانعدام القيم والروابط بين أفراد المجتمع

---

[104]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[105]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[106]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، مرجع سابق، ص21.

وانتشار التقوقع على الذات وقطع الصلات مع الآخرين، وتمزيق النسيج الاجتماعي، وعدم تماسك أفراد المجتمع، بل حدوث اغتراب الفرد عن مجتمعه.[107]

وتتمثل أهم الآثار الاجتماعية لجرائم غسيل الأموال فيما يلي:

1-تبييض الأموال وانتشار الفساد والجرائم الاجتماعية:

تؤدي عمليات تبييض الأموال إلى حدوث الاضطرابات الاجتماعية والسياسية حيث انتشار العصابات ونشاطها في أحداث الانقلابات السياسية وزعزعة الأمن والاستقرار وزيادة معادلات الجريمة المنظمة محليا وعالميا كما يؤدي تزايد عماليات تبييض الأموال إلي تزايد معادلات الفساد. كما يدفع فساد دوي المواهب للتورط في السعي إلى التربح بدلا من المشاركة في الأنشطة الإنتاجية ويخفض حوافز الاستثمار بالنسبة لمنظمي المشروعات المحلية والأجنبية.[108]

2-تبييض الأموال والتوازن الاجتماعي:

إن تسرب الأموال غير المشروعة إلى المجتمع يقلب ميزان الهرم الاجتماعي في البلاد، وذلك بصعود المجرمين القائمين على عملية تبييض الأموال إلى هرم المجتمع في الوقت الذي يتراجع فيه مركز المكافحين المجدين إلي أسفل القاعدة. فلا شك أن جرائم تبييض الأموال يترتب عليها نتائج اجتماعية سيئة، حيث تصعد الفئات الدنيا من المجتمع والتي تحصل على دخول غير مشروعة خفية إلى أعلى السلم الاجتماعي بسبب ارتفاع الدخل ويرتبط به من تصرفات استهلاكية ونفوذ اقتصادي وسياسي في بعض المجتمعات النامية، وفي نفس الوقت يضعف المركز الاجتماعي النسبي للفئات المتوسطة التي تقبل على الأعمال الدنيا، التي لا تتناسب مع التأهيل العلمي أو الأسرى لهم من أجل الحصول على دخول لمواجهة غلاء المعيشة الذي يصاحب نمو الاقتصاد الخفي وهو ما يؤدي في النهاية إلى سوء وخلل في توزيع الموارد البشرية على قطاعات النشاط الاقتصادي وذلك بالإضافة إلى تراجع القيمة الاجتماعية للتعليم والثقافة وزيادة نسبة التسرب من التعليم وارتفاع معدل الأمية.[109]

---

[107]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، ص19.

[108]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[109]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، مرجع سابق، ص19.

ولقد أدت جرائم تبييض الأموال إلى زيادة التفاوتات الاجتماعية بين البشر وتزايد حدة مشكلة الفقر وتدني مستويات المعيشة للغالبية العظمى من أفراد المجتمع، إذ كلما ازداد حجم عمليات تبييض الأموال كلما أدى ذلك إلى تعميق الصراع الطبقي.[110]

3-تبييض الأموال وانتشار القيم السلبية:

إن الآثار الاجتماعية للجرائم الاقتصادية بكافة أشكالها تتعدى الأرقام الحسابية، لأن أخطر نتائجها هو الخلل الكبير الذي يصيب أخلاقيات العمل المنتج وقيم المجتمع، حيث تضعف وظيفة القيم الرادعة ، ويصبح المعيار الاجتماعي لقيم الفرد هو المال، بصرف النظر عن مصادره، الأمر الذي يؤدي إلى تشجيع السلوك المنحرف وتواري واندثار القيم النبيلة. لاشك أن استمرار ممارسة الأنشطة غير المشروعة التي لا تقتضي مجهودا وبقاء عائداتها الضخمة في مأمن من المصادرة واستغلالها في أنشطة أخرى مشروعة يؤدي إلى العزوف عن القيام بالأنشطة المشروعة والمنتجة وبخاصة من جانب الشباب، الأمر الذي يؤدي في محصلته النهائية لانتشار قيم الأنانية واللامبالاة.[111]

وتساهم الرشوة في تدمير النسيج القيمي والأخلاقي في المجتمعات حيث تقدم الرشوة لرجال الأمن والسياسة لكي يغضوا أعينهم عن أنشطة جماعات الإجرام غير المشروع ، ففي إيطاليا هناك عدد من رجال الأحزاب السياسية التي تدير سياسة إيطاليا لمدة تزيد عن 40 سنة يتقاضون مساعدات منهم ولهم علاقات وثيقة برؤساء منظمات المافيا بها وتحول معظم المحافل السياسية وبخاصة في جنوب إيطاليا بأموال المخدرات. وعلى قائمة المشكلات الاجتماعية ذات الصلات الوثيقة بعالم الجريمة والأموال القذرة تبرز مشكلة الدعارة وتجارة الجنس، وهي تعد ظاهرة تعاني منها العديد من المجتمعات التي تتفشى فيها الجريمة وينعدم فيها الوازع الديني والأخلاقي، إضافة إلى العديد من الظروف السلبية الأخرى المساعدة على ذلك مثل الفقر وتدهور الأحوال الاقتصادية وانعدام الرعاية الاجتماعية في تلك الدول التي تعاني من هذه الظاهرة إضافة إلى القصور في الجوانب التربوية من قبل الأسرة والمجتمع والقصور في المعالجة القانونية لهذه الجريمة، كما أن التفكك الأسري وافتقاد المجتمع على التكافل الاجتماعي من أهم أسباب تزايد هذه الظاهرة.[112]

---

[110]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، ص20.

[111]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[112]- أ-د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، مرجع سابق، ص20.

المطلب الثالث: الآثار الأمنية لجرائم تبييض الأموال

يؤدي تزايد عمليات تبييض الأموال ودورة هذه الأموال بين استعمالها لشراء المخدرات والأسلحة وغيرها من الأعمال غير المشروعة وبين استعمالها بعد غسيلها في أعمال غير منتجة إلى اهتمام الدولة بالقضايا الأمنية، وبالتالي إلى زيادة الاتفاق على مكافحة الجريمة للحد من ارتفاع معدلاتها، وهذا الإنفاق يتم على حساب الخطط التنموية الاجتماعية والاقتصادية ويؤدي إلى تفاقم البطالة والفقر والتخلف.[113]

كما أن عمليات تبييض الأموال تؤدي إلى إثراء المجرمين بسبب غير مشروع وتجعل من هؤلاء أصحاب رؤوس أموال طائلة يسخرونها في العماليات الإجرامية، وفي الاستمرار في السلوك المنحرف الخارج على القانون. ومن ثم فإن من أهم الآثار السلبية التي تنشأ عن استمرار عمليات تبييض الأموال زعزعة الأمن الاجتماعي داخل المجتمع، وانتشار الابتزاز وعمليات السطو المسلح، وقتل الناس، وأخذ أموالهم، وهو ما يجعل المجتمع ساحة إجرام، ويفقد أفراده عنصر الأمان والطمأنينة التي هي غاية كل إنسان في كل الأوطان. ثم إن تزايد فرص الإفلات من دائرة الملاحقة والعقاب بسبب قصور التشريعات الجنائية لدى أغلب الدول العالم يؤدي إلى ضمان التمتع بعائدات الجريمة وفرص تدوير الأموال المتحصل عنها من ناحية، ومن ناحية أخرى يحفز الجماعات الإجرامية المنظمة على المضي قدما في هذا النشاط.[114]

الملاحظ أن تبييض الأموال يمكن جماعات الإجرام المنظم من إفساد الموظفين وبخاصة رجال إنقاذ القوانين من رجال الضبط وغيرهم عن طريق الرشوة وذلك ليؤمنوا عدم ملاحقتهم جنائيا ويعيشون في حالة مهادنة معهم. وعليه فإن عمليات تبييض الأموال تؤثر على الأمن الاجتماعي من حيث ارتباطها بالعديد من المشكلات ذات الآثار الاجتماعية السلبية مثل التهريب وتجارة المخدرات بالإضافة إلى الفساد الإداري وما يصاحب ذلك من سوء توزيع الدخل وارتفاع معدلات البطالة وغير ذلك من الظواهر الاجتماعية التي يكون لها أسوأ الأثر على الأمن الاجتماعي وعلى النظام الاجتماعي بأسره.[115]

---

[113]– أ–د/ سعيد سعيد ناصر حمدان والدكتور سيد جاب الله السيد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[114]– أ–د/ محمد سعدو الجريف، غسيل الأموال من خلال التأمين ، www.minchaoui.com، ص20.

[115]– أ–د/ محمد سعدو الجريف، غسيل الأموال من خلال التأمين ، مرجع سابق، ص20.

ولا شك أن تزايد الظهور العام، والنفوذ السياسي والاجتماعي لمجموعات الجريمة المنظمة بصفة عامة وجرائم تبييض الأموال على وجه الخصوص أصبح مصدر قلق دولي متعاظم في السنوات القليلة الماضية. فقد أصبحت مجموعات الجريمة العابرة للحدود تسيطر على ما يزيد من آلاف الملايين الدولارات في الأرصدة والممتلكات، كما أصبح نفوذها الاقتصادي الهائل يسهل انتشار الفساد على المستوى الفردي للدول، كما على المستوى الدولي العام.[116]

والمسألة الأكثر خطورة التي تنشأ عن عملية تبييض المال القذر، أن هذه العمليات تؤدي إلى انتقال القوة الاقتصادية للدولة إلى أيدي العصابات الإجرامية، والقوة الاقتصادية بفعل نفوذ وسيطرة رأس المال على المشاريع داخل البلد، وهذه القوة الاقتصادية يمكن تحويلها إلى قوة سياسية مسيطرة تحكم وتتحكم في كل مقدرات البلد، ومن ثم يصبح النفوذ السياسي داخل الدولة في أيدي عصابات الإجرام حيث يعوز خبراء الاقتصاد السبب الذي من أجله تتم محاربة غاسلي الأموال إلى جملة من العوامل لعل من أهمها أن هذه العمليات تهدد المنظومة الدولية الموحدة للمؤسسات المالية كما تؤدي إلى زعزعة الاستقرار السياسي في الدولة.[117]

الخاتمــة

نظرا للخسائر الكبيرة والأثار الرهيبة التي تخلفها جريمة تبييض الأموال، فإن المجتمع الدولي يعمل على قدم وساق لمكافحتها ومحاربتها وذلك من خلال عقد اتفاقيات ومؤتمرات دولية. فهذه الجريمة تهدد المجتمعات الوطنية التي هي الأخرى تبحث عن الوسائل واللآليات القانونية والمصرفية والاقتصادية وحتى الأمنية للوقوف أمام زحف وانتشار هذه الظاهرة. فخبراء القانون الجنائي الدولي يسعون إلى عولمة القانون الجنائي وذلك حتى يكون هناك قانون جنائي موحد يجرم الأفعال المشكلة لهذه الجريمة وعقوبات موحدة تسلط على مرتكبي هذه الجرائم وبذلك لا تكون هناك ثغرات قانونية يستفيد منها الجناة بالاضافة إلى تغليب الدول المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، بل أكثر من ذلك جعل المصلحة العامة فوق كل اعتبار.

---

[116]– أ–د/ محمد سعدو الجريف، غسيل الأموال من خلال التأمين ، مرجع سابق، ص20.

[117]– أ–د/ محمد سعدو الجريف، غسيل الأموال من خلال التأمين ، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.